

Distr.: General
6 March 2024
Arabic
Original: English



الدورة الثامنة والسبعون

البند 159 من جدول الأعمال

تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة
في دارفور

التصرف النهائي في أصول العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

أولا - مقدمة

- 1 - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام عن التصرف النهائي في أصول العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (العملية المختلطة) (A/78/702). واجتمعت اللجنة الاستشارية، أثناء نظرها في التقرير، بممثلين عن الأمين العام قدموا إليها معلومات وإيضاحات إضافية اختُتمت بردود خطية مؤرخة 2 شباط/فبراير 2024.
- 2 - وأنشأ مجلس الأمن الولاية الأولية للعملية المختلطة بموجب قراره 1769 (2007). وقرر المجلس في قراره 2559 (2020) إنهاء ولاية العملية المختلطة اعتبارا من 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، وطلب إلى الأمين العام إتمام سحب جميع العناصر بحلول 30 حزيران/يونيه 2021، باستثناء العناصر اللازمة لتصفية العملية. وأنشأ المجلس أيضا بعثة الأمم المتحدة المتكاملة لتقديم المساعدة خلال الفترة الانتقالية في السودان في قراره 2524 (2020)، وطلب انتقالا منسقا ومرجليا ومتسلسلا ومتسما بالكفاءة من العملية المختلطة إلى البعثة المتكاملة (المرجع نفسه، الفقرة 1).



الرجاء إعادة استعمال الورق



ثانياً - التصرف النهائي في الأصول

- 3 - يشير الأمين العام في تقريره إلى أن التصرف في أصول العملية المختلطة قد تم وفقاً للبند 5-14 والقاعدة 105-23 من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة (المرجع نفسه، الفقرة 2). ويقدم التقرير معلومات عن الأصول التي تم التصرف فيها قبل بداية فترة التصفية (تموز/يوليه 2020 - حزيران/يونيه 2021) وبعد بداية فترة التصفية (تموز/يوليه 2021 - حزيران/يونيه 2022) (المرجع نفسه، المرفق).
- 4 - وقد تم التصرف في أصول البعثة، التي بلغ إجمالي قيمتها المرسمة/قيمة اقتنائها 660 848 438 دولاراً (أو ما يقابل قيمة دفترية صافية/قيمة عملياتية قدرها 161 566 537 دولاراً) في 30 حزيران/يونيه 2022 وفقاً للجدول 1 (المرجع نفسه، الجدول 3).

الجدول 1

التصرف النهائي في أصول العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

مجموعة الأصول	القيمة المرسمة/قيمة الاقتناء	النسبة المئوية	القيمة الدفترية الصافية/القيمة العملياتية
المجموعة الأولى: الأصول المنقولة إلى بعثات أخرى لحفظ السلام أو إلى قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا، لتخزينها مؤقتاً	71 969,9	10,9	15 229,4
المجموعة الثانية: الأصول التي تم التصرف فيها في منطقة البعثة			
الأصول التي بيعت	42 214,9	6,4	6 779,5
المجموعة الثالثة: الأصول المشطوبة أو المفقودة	123 074,6	18,6	11 956,7
الأصول المهداة/المتبرع بها للحكومة	400 920,6	60,7	105 071,6
الأصول المهداة/المتبرع بها لمنظمات حكومية دولية، ووكالات حكومية، ومنظمات لا تستهدف الربح	139,4	0,0	0,3
المخزون	22 529,0	3,4	22 529,0
المجموع	660 848,4	100,0	161 566,5

- 5 - وأبلغت اللجنة الاستشارية، بناء على استفسارها، بأنه جاء في تقرير أداء الميزانية للفترة من 1 تموز/يوليه 2021 إلى 30 حزيران/يونيه 2022 (A/77/638)، أن العملية المختلطة أكملت التصرف في أصول بقيمة اقتناء قدرها 405,1 ملايين دولار، وقيمة دفترية صافية قدرها 138,7 مليون دولار، وأبلغت عن إيرادات متنوعة قدرها 4 375 300 دولار، في حين جاء في تقرير التصرف النهائي في الأصول أن العملية المختلطة تصرفت في أصول بقيمة اقتناء قدرها 660,8 مليون دولار، وقيمة دفترية صافية قدرها 161,6 مليون دولار، وأنها أبلغت عن إيرادات متنوعة قدرها 3 753 900 دولار. وتلاحظ اللجنة الفروق بين القيم المرسمة/قيم الاقتناء والقيم الدفترية الصافية للأصول المبلغ عنها في التقرير النهائي لأداء الميزانية وفي تقرير التصرف النهائي في الأصول. وأبلغت اللجنة بناء على استفسارها بأن تقييم أصول العملية المختلطة يتفق مع إطار الأمم المتحدة السياساتي للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وتصنيف ممتلكات المنظمة لأغراض الإشراف. وتأمل اللجنة الاستشارية أن توافي الجمعية العامة عند نظرها في هذا التقرير بالمزيد من التوضيح بشأن الفروق.

6 - وبلغت قيمة الممتلكات الموهوبة/الممنوحة لحكومة السودان ما مجموعه 400 920 617 دولارا (أي ما يقابل قيمة عملياتية صافية قدرها 105 071 636 دولارا)، وهو ما يمثل نسبة 60,7 في المائة من مجموع القيمة المرسلة لأصول البعثة (A/78/702، الفقرة 6). وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الجمعية العامة، في قرارها 244/76، وافقت على التبرع لحكومة السودان بأصول للعملياتية بقيمة اقتناء قدرها 145 456 300 دولار وقيمة دفترية صافية قدرها 55 291 700 دولار. وأبلغت اللجنة بناء على استفسارها بأن الأصول التي تم التصرف فيها عن طريق منحها مجانا لحكومة السودان صُنِفَت ضمن المجموعة الخامسة في الخطة الأولية للتصرف في الأصول، استنادا إلى تقييم إمكانية استرجاع/نقل الأصول وأثر ذلك على تأهيل البلد المضيف. وأبلغت اللجنة أيضا بأن عملية الموافقة على التصرف في الأصول قد أجريت لكل من الأصول/المعدات/المواد المحددة تمشيا مع عتبات الموافقة المحددة في تفويض السلطة لإدارة الممتلكات وفي إطار الامتثال للقاعدتين الماليتين 105-23 و 105-24.

7 - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن المجموعة الأولى تشمل الأصول المنقولة إلى بعثات أخرى لحفظ السلام أو إلى قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا، لتخزينها مؤقتا، والتي بلغ إجمالي قيمتها المرسلة/قيمة اقتنائها 71 969 936 دولارا (أي ما يقابل قيمة دفترية صافية/قيمة عملياتية قدرها 15 229 427 دولارا)، وهو ما يمثل نسبة 10,9 في المائة من إجمالي القيمة المرسلة لأصول البعثة/قيمة اقتنائها. ورُوِدَت اللجنة، بناء على طلبها، بجدول (انظر الجدول 2) يقارن بين التصرف النهائي في أصول العملية المختلطة والبعثات الأخرى التي أغلقت مؤخرا. وتلاحظ اللجنة انخفاض نسبة أصول العملية المختلطة المنقولة إلى بعثات أخرى لحفظ السلام أو إلى قاعدة اللوجستيات مقارنة بالبعثات الأخرى التي أغلقت مؤخرا.

الجدول 2

مقارنة بين التصرف النهائي في أصول العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا، وبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، وبعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي

(النسبة المئوية)

مجموعة الأصول	العملية المختلطة للإتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور	عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار	بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا	بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي	بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي
المجموعة الأولى: الأصول المنقولة إلى بعثات أخرى لحفظ السلام أو إلى قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا، لتخزينها مؤقتا	10,9	20,4	32,5	68,2	18,9
المجموعة الثانية: الأصول التي تم التصرف فيها في منطقة البعثة، الأصول التي بيعت	6,4	25,7	25,8	11,6	30,2
المجموعة الثالثة: الأصول المشطوبة أو المفقودة	18,6	26,0	11,9	15,6	42,2
الأصول المهداة/المتبرع بها للحكومة	60,7	27,9	27,8	4,6	3,7

مجموعة الأصول	العملية المختلطة للإتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور	عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار	بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا	بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي	بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي
الأصول المهددة/المتبرع بها لمنظمات حكومية دولية، ووكالات حكومية، ومنظمات لا تستهدف الربح	0,0	—	2,0	—	5,0
المخزون	3,4	—	—	—	—
المجموع	100,0	100,0	100,0	100,0	100,0

8 - وزودت اللجنة الاستشارية، بناء على استفسارها، بجدول آخر (انظر الجدول 3) يقدم مقارنة لنقل الأصول من العملية المختلطة للإتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور إلى بعثة الأمم المتحدة المتكاملة لتقديم المساعدة خلال الفترة الانتقالية في السودان، ومن بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي إلى بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي. وأبلغت اللجنة بأن ارتفاع نسبة الأصول المنقولة من بعثة تحقيق الاستقرار إلى بعثة دعم نظام العدالة يعزى إلى الحجم النسبي لحافطة الممتلكات وأثر البعثة المستفيدة واحتياجاتها.

الجدول 3

نقل الأصول من العملية المختلطة للإتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور إلى بعثة الأمم المتحدة المتكاملة للمساعدة الانتقالية في السودان، مقارنة بنقل الأصول من بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي إلى بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

القيمة المرسلية/ قيمة الاقتناء	النسبة المئوية	القيمة الدفترية الصافية/ القيمة العملياتية	النسبة المئوية
من العملية المختلطة للإتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور إلى بعثة الأمم المتحدة المتكاملة لتقديم المساعدة خلال الفترة الانتقالية في السودان	13 544,7	2,0	1 617,5
من بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي إلى بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي	102 082,5	67,6	29 025,1
			83,9

9 - وفيما يتعلق بنقل الأصول إلى قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات، أبلغت اللجنة الاستشارية، بناء على استفسارها، بأن تخزين المعدات المملوكة للأمم المتحدة في بلد مضيف سابق أغلق فيه كيان ميداني من شأنه أن يستتبع تعقيدات مثل انتهاء ما يتمتع به كيان الأمم المتحدة الميداني في البلد المضيف من مركز قانوني وامتيازات، وتعقيدات تتعلق بتكاليف التخزين والشحن، ومخاطر مستقبلية محتملة تتصل باسترجاع الأصول بسبب الظروف الجغرافية - السياسية والأمنية واللوجستية، والتقلبات المحتملة للعمر الاقتصادي للأصول بمرور الوقت. وعلاوة على ذلك، يتعين تجديد بعض المعدات المملوكة للأمم المتحدة قبل إعادة نشرها، وهو ما تتيحه قاعدة اللوجستيات بفضل ما تتضمنه من مرافق وخبرات. وتناقش اللجنة كذلك، في تقريرها عن المسائل الشاملة المتصلة بعمليات حفظ السلام، إدارة سلسلة الإمداد وإدارة الأصول، بما في ذلك تحقيق الفعالية من حيث التكلفة عند نقل أصول البعثات المنتهية إلى قاعدة اللوجستيات وإلى

بعثات أخرى، ولا سيما البعثات القريبة من البعثة الجاري إغلاقها. وتناقش اللجنة أيضا التصرف في الأصول العالية القيمة في إطار برنامج إعادة والتجديد وإعادة الاستعمال في تقريرها عن قاعدة اللوجستيات.

10 - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن المجموعة الثانية تشمل الأصول التي تم التصرف فيها في منطقة البعثة عن طريق البيع، والتي بلغ إجمالي قيمتها المرسمة/قيمة اقتنائها 42 214 899 دولارا (أو ما يقابل قيمة دفترية صافية/قيمة عملياتية قدرها 6 779 506 دولارا)، وهو ما يمثل نسبة 6,4 في المائة من إجمالي القيمة المرسمة لأصول البعثة/قيمة اقتنائها. ويبيّن الأمين العام في تقريره أن ما مجموعه 3 753 887 دولارا، تمثل عائدات البيع، قُيّدت كإيرادات متنوعة للعملية المختلطة، وتحقق ذلك عن طريق البيع المباشر لوكالات الأمم المتحدة والكيانات الدولية (1 652 361 دولارا) والكيانات الحكومية والحكومية الدولية (2 101 526 دولارا) (A/78/702، الفقرة 17 والجدول 4). وأظهرت المعلومات التكميلية المقدمة إلى اللجنة أن القيم الصافية لبيع بعض الأصول كانت أقل من صافي قيمها الدفترية/العملياتية، في حين أن القيم الصافية لبيع أصول أخرى كانت أعلى من صافي قيمها الدفترية/العملياتية. وتوصي اللجنة الاستشارية بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يكفل، عند التصرف في أصول البعثات التي تجري تصفيتها، بذل كل جهد ممكن لتحقيق أقصى قدر من استرداد الأصول وكفالة تحقيق قيمة سوقية عادلة من بيع الأصول، بما في ذلك عن طريق الإعلان عنها في المنطقة، والتقيّد التام بقواعد المنظمة وأنظمتها ذات الصلة. وتناقش اللجنة كذلك التصرف في الأصول في تقريرها عن المسائل الشاملة المتصلة بعمليات حفظ السلام.

11 - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن المجموعة الثالثة تشمل الأصول المشطوبة أو المفقودة، المقيّدة بقيمة اقتناء إجمالية قدرها 123 074 600 دولار (أو ما يقابل قيمة دفترية صافية/قيمة عملياتية قدرها 11 956 700 دولار)، وهو ما يمثل نسبة 18,6 في المائة من مجموع قيمة اقتناء أصول البعثة. وتبين المعلومات التكميلية المقدمة إلى اللجنة أن كمية إجمالية قدرها 27 907 من الأصول قد شطبت أو فقدت، في حين أنه استنادا إلى قيمة الاقتناء/القيمة المرسمة/قيمة المخزون، تُعزى نسبة 40,8 في المائة من الأصول المشطوبة للبعثة إلى التقادم، ونسبة 25,1 في المائة إلى الأعمال العدائية، ونسبة 19,2 في المائة إلى تباينات في جرد المخزون. وفيما يتعلق بالأصول المشطوبة بسبب التقادم، تشير اللجنة إلى الملاحظة التي أبدتها مجلس مراجعي الحسابات ومفادها أن ارتفاع مستويات المخزونات المتقادمة في البعثات قد يؤدي أيضا إلى زيادة خطر التقادم والهدر، ويؤثر على موثوقية المخزونات المحتفظ بها ويعيق دقة تخطيط الطلب (A/76/5 (Vol. II)، الفقرة 131). وأوصى المجلس بأن تكفل الإدارة، في جملة أمور، الإدارة المستمرة لعملية التصرف في الأصول وإزالة العقبات التي تواجهها البعثات ومراكز الخدمات مثل الاضطراب إلى تحمل تكاليف النقل عند تقاسم الأصول الفائضة (المرجع نفسه، الفقرة 134). وتأمّل اللجنة الاستشارية أن يكفل الأمين العام تنفيذ توصية مجلس مراجعي الحسابات من أجل التقليل إلى أدنى حد ممكن من الخسائر التي تتكبدها بالمنظمة.

12 - وفيما يتعلق بالأصول المشطوبة بسبب التباينات في جرد المخزون، أبلغت اللجنة الاستشارية، بناء على استفسارها، بأن التباينات في المخزون كثيرا ما تظهر من خلال عمليات التحقق المادي عندما تخضع بعثة ما لاستعراض لأصولها، وبأنه عند اكتشاف التباينات وتسويتها، يُبلغ عن النتائج في التقرير النهائي عن التصرف في الأصول. وتشير اللجنة إلى أن الجمعية العامة كررت في قرارها 305/77 تأكيد أهمية

إجراء جرد دقيق للأصول. وتأمل اللجنة الاستشارية أن يكفل الأمين العام تنفيذ قرارات الجمعية العامة بشأن إدارة الأصول من أجل التقليل إلى أدنى حد ممكن من الخسائر التي تتكبدها بالمنظمة.

13 - وفيما يتعلق بالأصول المشطوبة بسبب الأعمال العدائية، أبلغت اللجنة الاستشارية، بناء على استفسارها، بأن العملية المختلطة تقوم باستمرار بمتابعة التدابير المتخذة لكفالة سلامة وأمن أصولها والإبلاغ عنها وأن المسائل يبلغ عنها بانتظام من خلال تقارير التصفية الشهرية وفي التقرير الختامي للبعثة. وأبلغت اللجنة بأن الأمانة العامة قدمت طلبات إلى الحكومة المضيفة لإجراء تحقيقات في الظروف المحيطة بنهب مخيم نبالا الضخم في كانون الأول/ديسمبر 2019 ونهب مخيم الفاشر في كانون الأول/ديسمبر 2021.

14 - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن العملية المختلطة تصرف في مخزون بقيمة 22 528 996 دولاراً، وهو ما يمثل نسبة 3,4 في المائة من إجمالي القيمة المرسلة لأصول البعثة. ويشير الأمين العام إلى أن أصناف المخزون التي لم يتسن التخلص منها بأي وسيلة أخرى، أو تلك المتقدمة، تم تخريبها (A/78/702، الفقرة 19). وتبين المعلومات التكميلية المقدمة إلى اللجنة أنه تم تخريب كمية إجمالية بلغت 5 066 095 من أصول مخزون العملية المختلطة، في حين أنه استناداً إلى قيمة المخزون، شكاات المستهلكات وقطع الغيار ولوازم المخزون نسبة 37,2 في المائة من قيمة أصول مخزون البعثة التي تم تخريبها، وشكل أسطول المركبات نسبة 13,6 في المائة من هذه القيمة.

15 - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أوجه القصور التي حددها مجلس مراجعي الحسابات في إدارة الممتلكات والمنشآت والمعدات والمخزون في البعثات، في مجالات مثل الفائض من المخزونات المحتفظ بها والمركبات، وفائض المخزون المتقدم، واقتناء أصناف جديدة موجودة أصلاً في المخزون (A/76/5 (Vol. II)، الفقرة 130). وأبرز المجلس خطر التصرف غير المجدي من الناحية الاقتصادية في الأصول والمخزون خلال مرحلة الخفض التدريجي والتصفية لأي بعثة. وفيما يتعلق بالعملية المختلطة، لاحظ المجلس الحصّة الكبيرة نسبياً من الممتلكات والمنشآت والمعدات والمخزونات المتبرع بها والتالفة والمفقودة والمخرّدة، والعجز عن الوفاء بالمعايير المرجعية لعمليات التصرف خلال الخفض التدريجي للعملية. ورأى المجلس أن أحد الأسباب الجذرية للمشكلات التي رُصدت أثناء مرحلة الخفض التدريجي يكمن في الإفراط في تكديس حيازات الممتلكات والمنشآت والمعدات والمخزونات في أماكن متفرقة في المقام الأول (المرجع نفسه، الفقرتان 128-129). وتكرر اللجنة الاستشارية تأكيد أهمية قيام البعثة بتخفيف أثرها إلى أقصى حد ممكن خلال المراحل النهائية من عملياتها، وذلك لتيسير التصرف في الأصول في مرحلة التصفية (انظر أيضاً A/74/828، الفقرة 6). وتأمل اللجنة أن يقوم الأمين العام بتوثيق وتطبيق الدروس المستفادة من عملية التصرف في الأصول في العملية المختلطة في عمليات الخفض التدريجي للبعثات في المستقبل وعملياتها الانتقالية وعمليات إغلاقها. وتناقش اللجنة الدروس المستفادة في تقريرها عن المسائل الشاملة المتصلة بعمليات حفظ السلام.

16 - وأبلغت اللجنة الاستشارية، بناء على استفسارها، بأن شعبة الأنشطة الخاصة في إدارة الدعم العمليتي قد وضعت دليلاً للقيادة العليا بشأن إغلاق الكيانات الميدانية لتقديم توجيهات شاملة بشأن إغلاق الكيانات الميدانية، بالاستناد إلى الإجراءات المعمول بها والدروس المستفادة من البعثات التي سبق إغلاقها. وأبلغت اللجنة أيضاً بأن الأمانة العامة قد وضعت أداة "للتحقق من سلامة" الكيانات الميدانية من أجل مساعدة صناع القرار في تقييم مدى استعداد كيان ما لتناول أنشطة الخفض و/أو التصفية المحتملة. ومن المتوقع أن تكفل هذه الأداة، التي قدمت في حلقة عمل عُقدت بشأن عملية الانتقال في حزيران/يونيه 2023،

مراعاة البعثات الميدانية لمسائل الانتقال فيما يتعلق بإدارة الأصول والجوانب الأخرى لإغلاق البعثات، طوال دورة حياة البعثة. وأبلغت اللجنة كذلك أن فرادى الكيانات الميدانية وضعت أيضا إجراءات التشغيل الموحدة الخاصة بها، المكيفة بحسب سياقاتها الفريدة وعلى أساس النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، مثل إجراءات التشغيل الموحدة للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور بشأن التصرف في الأصول عن طريق الإهداء وبشأن إغلاق معسكرات العملية ومواقع أفرقتها. وترى اللجنة الاستشارية أن دليل القيادة العليا بشأن إغلاق الكيانات الميدانية وإجراءات التشغيل الموحدة التي وضعتها فرادى الكيانات الميدانية ينبغي أن يكمل كل منها الآخر. وتأمل اللجنة أيضا تقديم مزيد من المعلومات عن أداة التحقق من سلامة الكيانات، بما في ذلك نشرها في البعثات التي تشهد أنشطة خفض تدريجي/تصفية، في التقرير المقبل عن المسائل الشاملة المتعلقة بعمليات حفظ السلام.

17 - ويرد الإجراء المطلوب من الجمعية العامة اتخاذه في الفقرة 21 من تقرير الأمين العام. وتوصي اللجنة الاستشارية بأن تحيط الجمعية العامة علما بتقرير الأمين العام، رهنا بتعليقاتها وتوصياتها الواردة أعلاه.